



EB69.R3

15 January 1982

م ٣٦٩٣

١٥ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢



الدورة التاسعة والستون

خطة العمل لتنفيذ استراتيجية توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠

المجلس التنفيذي ،

ان يذكر بالقرار ج ص ٣٤-٣٦ الذي طلبت فيه جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثون اليه أن يعدّ خطة عمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وان يلاحظ مع الارتياح اتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٣٦/٣٤ بشأن الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ الذي أقرت فيه بأن تنفيذ الاستراتيجية يشكل اسهاما قيّما في تحسين الأحوال الاجتماعية الاقتصادية العامة وبالتالي في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

وان يأخذ في الحسبان تعليق اللجان الاقليمية على مسودة خطة العمل التي أعدها المجلس ،

١- يوافق على خطة العمل كما هي مقدمة في تقرير المدير العام (١) ،

٢- يوصي جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثين باعتماد القرار التالي :

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تذكّر بالقرار ج ص ٣٤-٣٦ الذي طلب فيه الى المجلس التنفيذي ، في مايو/أيار ١٩٨١ ، أن يعدّ خطة عمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وان تلاحظ مع الارتياح اتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٣٦/٣٤ بشأن الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ الذي أقرت فيه بأن تنفيذ هذه الاستراتيجية يشكل اسهاما قيّما في تحسين الأحوال الاجتماعية الاقتصادية العامة وبالتالي في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

١- توافق على خطة العمل ، التي قدمها اليها المجلس التنفيذي في الوثيقة ج ٣٥ / ... ، لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

٢- تشكر المجلس على عمله ،

٣- تدعو الدول الأعضاء :

(١) أن تضطلع بمسؤولياتها كشركاء في استراتيجية توفير الصحة للجميع التي اتفقت عليها رسميا، وذلك بأن تقوم في بلدانها ، وكذلك من خلال التعاون المشترك بين البلدان ، بتنفيذ الأنشطة التي تقع على عاتقها في خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية ،

(٢) أن تجنّد مشاركة شعوبها في هذه الأنشطة ،

٤- تحت اللجان الاقليمية على القيام بنصيحتها في خطة العمل وعلى مراقبة تنفيذها في الأقاليم ،

٥- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يضمن قيام الأمانة العامة بالتنفيذ الكامل لنصيحتها في خطة العمل ومراعاتها للجدول الزمني ،

(٢) أن يقوم بالعمل الذي طلبته منه الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار ٣٦/٤٣ ، وبصورة خاصة أن يتخذ الخطوات اللازمة لضمان أن جميع المنظمات والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة تتعاون مع منظمة الصحة العالمية في تنفيذ الاستراتيجية ،

(٣) أن يراقب تنفيذ خطة العمل وأن يحيط اللجان الاقليمية والمجلس التنفيذي وجمعية الصحة علما بكل ما يحرز من تقدم من خلال تقارير المديرين الاقليميين الى اللجان الاقليمية عن تنفيذ الاستراتيجيات الاقليمية ومن خلال تقاريره الى المجلس عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية ،

٦- تطلب الى المجلس التنفيذي أن يراقب التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل من خلال مراقبة وتقييم الاستراتيجية العالمية طبقا للقرار ج ص ٣٤-٣٦ وأن يتقدم الى جمعية الصحة بتقرير عن التقدم المحرز والمشكلات التي تواجهه .

الجلسة السادسة ، ١٥ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢
م ٦٩٣/المحاضر الموجزة/٦

= = =